الفصل الثالث

أوراق البنكنوت ونظام الذهب

١ — شهادات من الورق ، ولكنها ذهب

لقد رأينا كيف أحرز الذهب ، تلك الأهمية البالغة ؛ فى حياة الأفراد ، وحياة الأمم ، حتى غدا أكثر السلع تمثيلا للثروة . وجلى أن هذه الميزة التى ظفر بها ، وهذه المكانة التى نالها ، والتى جعلته قبلة الناس فى جهودهم ، ومرمى السياسات عند تصميمها ورسمها(١) ، ومحط آمال الشعوب ، بربرية كانت أو متمدنة ؛ إنما ترجع إلى ندرته ، كما تنشأ عن عدم قابليته للعطب والبوار ، وعدم تعرضه للتلف ، مع مضى الزمن . وذكرنا كيف انتهى الأمر ، بالبلاد التى بلغت أرقى درجة من التطور الإقتصادى ، أو التى أرادت أن تهيىء لنفسها مكانة ، فى الحياة الإقتصادية الدولية ، كألمانيا مثلا بعد حرب السبعين ؛ بأن اتخذت من مسكوكات الذهب ، عملة يتداولها الأفراد فى

---

(١) قامت سياسة التجاريين ، ما استطاعوا الى ذلك سبيلا ، فى أواخر القرون الوسطى ، على العمل على زيادة الصادرات ، والاقلال من الواردات ، بغية الحصول على أكبر قدر من المعادن النفيسة ، ألا وهى الذهب والفضة ، وسياسة التجاريين الجدد فى القرن العشرين وعلى الأخص فرنسا ، إنما قامت على هذا الأساس .

معاملاتهم ، ويحتفظون بها مستودعا للثروة ، وذخراً للمستقبل . ولاحظنا أن هذه المسكوكات الذهبية ، ظلت العملة القانونية ، التى تعتبر مقابلا كاملا للوفاء بالديون ، حتى سنة ١٩١٤ ؛ حيث جمعتها الحكومات ، منذ اشتعال الحرب العالمية الأولى ، لصهرها وتحويلها إلى سبائك ؛ وأنه منذ ذلك الوقت ، اختفت النقود الذهبية ، بلا عود ولا رجعة ، وغدت أثراً من آثار التطور التاريخى ، للنظم التى يبتدعها الناس ، ويتفننون فى وضعها وتصميمها ، لقضاء مآربهم وحاجاتهم . وللقارىء أن يتساءل ما الذى حل فى التداول ، مكان هذه القطع المعدنية البراقة ، التى ظل يشغف الناس بها طويلا ، يحلونها فى تقديرهم أسمى مكانة ، وأعلى مرتبة ؟ وأنه إذا كان نظام المسكوكات الذهبية ، قد غدا ، منذ الحرب العالمية الأولى ، أثراً بعد عين ؛ وحل مكانه نظام سبائك الذهب ، ليقوم بالدور الذى قصد واضعو هذا النظام أن يؤديه ، وهو تسوية الحسابات ، بين مختلف بلاد العالم ؛ فما طبيعة النقود ، التى حلت مكان النقود الذهبية ؟ قبل أن نجيب إجابة مباشرة على هذا السؤال ، علينا أن نذهب إلى الوراء ، سنوات طوال قد تمتد إلى المئات .

قلنا إن الذهب كان ثروة الثروات ؛ ولهذا أقبل الناس على اقتنائه واكتنازه . ولكن الذهب سلعة ، مهما دق حجمها ، بالنسبة إلى قيمتها ، فإنها كانت مثاراً للمتاعب ، ومجلبة للأخطار ، وخاصة بالنسبة لذوى الثراء . ولهذا تفنن الناس فى إبتداع مختلف الطرق والوسائل ، للمحافظة على هذه الثروة ، وصيانتها من عبث اللصوص ، وغدر الخدم والأتباع . ففى الشرق ، عمد النساء على وجه الخصوص ، على اختلاف مراتبهن فى حياة الجماعة ، وعلى تفاوت درجاتهن من الغنى والثروة ، إلى صياغة مكتنزاتهن ، فى شكل حلى ، يطوقن بها أعناقهن ، ويعلقنها فى آذانهن ، ويتهن بها ساطعة براقة ، فى أيديهن وأرجلهن . وبهذه

الوسيلة ، كن يأمن على رد مدخرات العمر ، لأن هذه المدخرات كانت تلازمهن ، أينما سرن أو توجهن .

وأما الرجال فى الشرق ، فقد احتاطوا للأمر ، وأتقنوا التفكير والتدبير . ووجدوا ، أنه ليس هناك ، آمن على السر ، وأحفظ له وأبقى ، من بطن الأرض وتجاويف الحيطان ، يودعونها أعز ما يمتلكون ، ويعهدون إليها بصيانة ما يدخرون . ألم تسمع نبأ ما كان يقصصنه علينا العجائز فى الأيام الخوالى ، عندما كنا أطفالا ناشئين ؟ وما كان يلقونه فى روعنا ، بأن مردة الجن يقومون حراسا حفاظا ، على كنوز ذهبية مدفونة « مرصودة » ، تزخر بها البيوت القديمة العالية ، التى تملكها العائلة ؟ وأننا إذا بقينا طيبين طيعين ، رقيق الشمائل ، هادئى الطباع ، فقد يروق لهؤلاء الحراس المردة ، أن يكشفوا لنا عن أنفسهم ، ويواجهونا مواجهة العيان ، فى السحر عند صياح الديك ، أو فى الهجيرة ، عندما يشتد أوار الحر ، وتتلظى الأرض من وهج الشمس ، ويسكن الخلق إلى مضاجعهم ، يلتمسون الراحة والهدوء ؟ فيرشدنا هؤلاء الحراس عما خفى واستتر ، ويدلوننا على مخابىء هذه الكنوز ، ما توارى منها وما اندثر ؟ ثم ألم تسمع نبأ من غنى بعد مسؤل ، وأثرى بعد فقر ، وارتفع بعد خفض ، لأن شياطين الجن ، رقت لحاله ، فزلزلت زلزالها ، ومادت الأرض تحت قدميه ، فإذا به يقف على حافة فجوة ، يشع منها بريق خاطف ، وسناء ساطع ؟ ثم ألم تسمع نبأ تلك الكهوف والمغاور ، التى لا يزال يحتفظ فيها ، مهراجات الهند وأمراؤها ، بكنوزهم وثرواتهم ؟ .

إن تلك الأقاصيص ، التى تترد على أذهاننا ، كأنها خيال رائع ، إنما هى حقيقة فى الواقع ، تنسج حولها الأساطير ، وتوشيها الخرافات ، بما يتفق مع عقلية بدائية طفلة ، لا تستطيع أن تسبر أغوار الحقائق ، أو أن تفهم منطق الأحداث .

فأجدادنا كانوا يحتفظون فعلا بثرواتهم ، فى مغاور فى الأرض ، لا يعرفها غيرهم ، لأنهم كانوا يخشون الجور والعدوان ، وسواء أكانوا كادين كادحين ، جمعوا هذه الثروات بجدهم ، أم كانوا سالبين مستغلين ، فإن جانبا غير قليل منها ، ظل مستورا عن العيون ، ليعثر عليها بعد سنوات أو قرون ، سعيد الجد ، ميمون الطالع . إن كتاب الغرب ، الذين طالما قرأنا لهم ، بأن الشرق بالوعة للذهب ، مقبرة للكنوز ، مدفنة للثروات ، لم يكذبوا ولم يبالغوا ، فيما ذهبوا إليه . وإذا كنا فى مصر ، قد أقلعنا اليوم ، عن هذا الشكل من الاحتفاظ بالثروات ، فإننا لم نتحرر بعد ، من ربقة العادات أو التقاليد . وكل ماجد على ميولنا ، أننا حولنا اتجاهاتها ، وأدرنا دفتها ، لندفن ثرواتنا مرة أخرى ، لا فى بطن الأرض ، بعيدة عن عيون المتطلعين ، ولكن فى سطح الأرض ، لندل ونتيه ، بأننا غدونا فى عداد الملاك المحظوظين ، نستثير كوامن الحسد من المحرومين ، ونلهب غرائزهم الدنيا ، بما يعود علينا وعليهم بالأخسرين . ولكن لندع هذا الآن ، ولنبحث كيف تصرف الغرب فى ثرواته ؟

إن أثرياء الغرب وأمراءه ، وجدوا فى الخزائن المنيعة للصاغة وتجار الجواهر ، أسلم مكان وآمن مستودع ، يعهدون بثرواتهم إليها ، مقابل حصولهم على شهادات أو إيصالات ، تثبت لهم حقوقهم ، وتضمن لهم تسلمها ، فى أى وقت يشاءون . وسواء دفع أصحاب الثروة لأمنائها والحفاظ عليها ، جعلا مقابل صيانتها ، أو لم يدفعوا ؛ فإن المودعين والصاغة ، وجدوا بعد الخبرة والتجربة ، أن من حسن التدبير ، والحكمة فى التصرف ، أن يصدر الصاغة شهادات ، بقيم مناسبة ، يستطيع أصحاب الثروة أن يجروها فى التداول ،

وفاء بالتزاماتهم ، وسدادا لديونهم ، عن طريق « تظهيرها » ؛ أى عن طريق التوقيع على ظهر هذه الشهادات . ولهذا جرت هذه الشهادات مجرى النقود تماما . ومن العجيب ، أنه لتوافر الثقة فى هذا الفريق من الصاغة ، لم يقدم عادة من تحول إليهم هذه الشهادات ، سحب قيمتها ؛ بل كانوا يتركونها حيث كانت ويقدمون هم بدورهم ، بتظهير الشهادات التى يحملونها إلى غيرهم ، وهكذا .

وعلى أساس هذه التجربة ، التى كانت وليدة الصدف بطبيعة الحال ، والتى قامت على توافر الثقة ، بين المودع والأمين من ناحية ، وبين الأطراف الذين يدخلون مع بعضهم البعض ، فى معاملات نقدية ومالية ، من ناحية أخرى ، نشأت مهنة الصيارفة . فتحول الصاغة وتجار الجواهر ، وعلى الأخص ، من كان منهم يحظى بسمعة طيبة . ومركز وطيد ، ومعاملات واسعة النطاق ، تتجاوز حدود بلادهم السياسية ، إلى غيرها من بلاد العالم ؛ تحول هذا الفريق منهم إلى تجار فى النقود ، يقبضون من عملائهم أموالهم لحفظها لحسابهم ، مقابل شهادات يصدرونها ؛ لا تلبث حتى تأخذ طريقها فى التداول ، بعيدة عنهم ، ثم لا يلبث بعضها فى التداول ، حتى يعود إليهم بعد وقت ، ليدفعوا مقابله ، النقود المرقومة عليها .

وقد شعر الصيارفة مرة أخرى ، أنهم يستطيعون ، أن يدخلوا تعديلا جديداً فى نظام حياتهم المهنية . فقد لاحظوا أن قيم الشهادات التى ترد إليهم كل يوم لتدفع ، لا تكاد تبلغ ، إلا نسبة صغيرة ، من مجموع الأموال ، التى يحتفظون بها . ولهذا بدأو بإقراض جانب من هذه الأموال ، لمن يتقدم إليهم طالبا مزيداً من القروض . وبمعنى آخر ، لم تقتصر قروضهم على رءوس أموالهم

التى يملكونها فحسب ، ولكنها تجاوزت ذلك ، إلى الأموال المودعة لديهم ، أى إلى رءوس أموال الغير ، التى يحتفظون بها تحت الطلب ، وهم ملزمون بدفعها كلها ، إذا اقتضت إرادة أصحابها ذلك .

ومرة أخرى وجدوا أن هذه القروض التى قاموا بإقراضها ، لم تكن تسحب جميعاً فى شكل نقود . بل تراءى للمقترضين ، أن يطلبوا من الصيارفة إصدار شهادات إليهم ، تعادل قيمتها ، قيمة القروض الممنوحة لهم . فإذا حصل المقترضون على هذه الشهادات ، استطاعوا أن يدخلوا فى معاملات مع الغير ، وأن يدفعوا للغير مايتعين عليهم دفعه ، لا فى شكل نقود ، وإنما بواسطة هذه الشهادات يظهرونها ليحولوا أمر الدفع إليهم . وقد وجد من حولت إليهم هذه الشهادات ، أن صالحهم وأمنهم ، يقتضيهم أن يتركوا ، الأموال المحولة إليهم ، لدى الصيارفة ، ليسحبوا منها وقت الحاجة .

على أساس هذه التجربة الجديدة مرة أخرى ، قام نوعان من النظم ، أثر كل منهما فى الحياة النقدية والمالية ، بل فى الحياة الإقتصادية بأسرها ، تأثيراً بليغا . أقصد بذلك ، أولا — نظام «الودائع المصرفية» « Bank Deposits » كما نعهدها اليوم ، وهو نظام يتلخص فى الحقيقة الآتية ، وهى : أنه إذا توافرت ثقة الأفراد فى المؤسسات المصرفية ، وجرى عرف الناس ، على أن يعهدوا بدخولهم ورءوس أموالهم ، لهذه المؤسسات ، وإذا توافرت الثقة بين الأفراد وبعضهم البعض ؛ ولزم المتعاملون فى الأسواق ، جادة الأمانة والصدق والوفاء ؛ فإنه فى وسع المصارف ، أن تخلق قروضاً للجمهور ، تبلغ أضعافا مضاعفة ، كمية النقود التى تملكها فعلا فى خزائنها ؛ طالما أن المقترضين يتركون قروضهم لدى المصارف ، لتحويل هذه القروض إلى غيرهم ، ولا يتكالبون جميعا على صرفها نقداً بكامل قيمتها .

وثانيا — نظام « أوراق البنكنوت » « Banknotes » ، وهو نظام مشتق من طبيعة النظام الأول ، قائم عليه ، ومتصل بأوضاعه . ويتلخص فى أن هذه القروض ، التى تستطيع المصارف أن تخلقها خلقا ، وأن تصدرها لجمهور المقترضين ، دون أن يقابل هذه القروض فى جملتها ، ما يعادلها من نقود فى خزائنها ، يمكن أن تأخذ شكلا جديداً ، يتسم بطابع اليسر والتسهيل ، ويجعلها فى متناول جميع الأفراد ، من يودع منهم أمواله لدى المصارف ، ومن لا يودعها ، على حد سواء . ولهذا استنت المصارف سنة جديدة ؛ فرأت أن تصدر شهادات ذات قيم واحدة متشابهة ، تحمل تعهداً عليها ، بأن تدفع لحاملها ، المبالغ المدونة فيها ، بالنقد القانونى السائد ، أى بالجنيه الذهب مثلا ، فى حالة سيادة نظام الذهب . ولو أخرج القارىء من جيبه الآن ، ورقة جنيه مصرى مثلا ، وفحص المكتوب عليها ، لوجد صورة مطابقة ، للتعهد الذى أشير إليه .

ومن هذه اللحظة ، التى عرفت المصارف فيها ، الطريق إلى هذا السر وكشفت مقدرتها ، فى أن تحول ثقة « وائتمان » Credit الناس فيها ، إلى ثروة ، تستطيع عن طريقها ، أن تزيد فى أرباحها ؛ وأن تسبغ على الجماعة فيضا من الخير ، لو أنها لم تتجنب جادة التعقل ، ومحجه الصواب ؛ فلم تستهوها الأرباح التى تقع فى حجرها ، دون بذل عناء ؛ من هذه اللحظة ، تحولت الشهادات ، التى كانت تمنحها المصارف لمودعى الأموال فيها ؛ من شهادات من ورق ولكنها فى الواقع ليست ورقا بل ذهبا ؛ لأنها تمثل فعلا قدرا من الذهب ؛ يساوى القيمة المثبتة فى هذه الشهادات ، إلى شهادات من ورق ، يتمثل جانب من القيم المثبتة فيها ، وجانب فقط من هذه القيم ، فى نقود

ذهبية تحتفظ بها المصارف فى خزائنها ؛ أما الجانب الآخر من هذه القيم ، يتمثل فى « لاشىء » ، أو فى « شىء لامادى » ، ليس له حس أو كيان ؛ ولكنه فى الواقع هو كل شيء ، لأنه يمثل « ثقة » الأفراد المتعاملين ، فى مقدرة المصارف على الوفاء بالتزاماتها ؛ لأنه يمثل بعبارة أخرى « ائتمان » الأفراد للمصارف ، واعتمادهم عليها فى صيانة ثرواتهم وحفظ مدخراتهم .

وقد يكون أقرب الأمثلة للشهادات الورق ، التى تمثل ذهبا تمثيلا كاملا ، هى الشهادات التى لاتزال تصدرها خزينة الولايات المتحدة الأمريكية ، والتى تحتفظ مقابلها بقيمة من الذهب ، تعادل قيمة هذه الشهادات تماما . أى أن غطاء الذهب لهذه الشهادات ، يعادل قيمتها ١٠٠ ٪ . ولهذا السبب تسمى هذه الشهادات ، « شهادات الذهب » Gold Certificates . بيد أنه من الضرورى أن أشير ، أنه منذ خروج الولايات المتحدة ، عن قاعدة الذهب فى سنة ١٩٣٤ ، غدا صرف شهادات الذهب ، بالذهب ، أمراً غير ذات موضوع فمع وجود الغطاء بالكامل ، ليس للأفراد الحق فى مطالبة الخزينة ، بدفع قيمة هذه الشهادات ، ذهبا .

٢ — أوراق البنكنوت : أوراق من ذهب ، وماهى بالذهب

رأينا فى القسم الأول من هذا البحث ، كيف تطورت شهادات الصاغة ، التى كانوا يصدرونها ، مقابل ما يعادلها تماما من الذهب ، إلى خلق نظامين جديدين : أولهما — نظام الودائع المصرفية كما نعرفه اليوم ، وهو نظام سوف نعالجه فيما بعد . وثانيهما — نظام أوراق البنكنوت ، التى تصدرها المصارف ، بكميات تزيد قيمتها بكثير ، على قيمة الذهب الذى تحتفظ به ؛ وهو مانعالجه فى هذا البحث .

ولسنا نريد أن نخوض فى تاريخ التطور ، الذى اجتازه إصدار أوراق البنكنوت ، لأن المقام لا يتسع لذلك . وكل ما يعنينا ، هو أن إصدار هذه الأوراق ، عن طريق البيوت المالية والمصرفية ، التى أسسها الصاغة ، للاضطلاع بالأعمال الجديدة ، التي هيأتها الظروف لهم ؛ هذا الإصدار ، أخذ طريقه قدما ، نتيجة لعاملين : أولها — المعين الجديد من الأرباح ، التى استطاعت هذه البيوت أن تكتشفه ، وأن تغترف منه ، بالقدر الذى أتاح لها ذلك ، اتساع نطاق أعمالها ، ومكانتها بين عملائها ، وتوفر الثقة فيها . إذ من المعلوم أن إقراض العملاء قروضاً ، تعطى لهم إذا شاءوا سحبها فى شكل أوراق بنكنوت ، لا يكلف البنك سوى نفقات الطبع ، وما إلى ذلك من نفقات إدارية أخرى ، لاتبلغ إلا قدراً زهيداً ، من الفوائد التى تحصلها البنوك ، على القروض الممنوحة للعملاء .

وثانيهما — توفر الثقة فى البيوت المالية أو البنوك ، التي تصدر هذه الأوراق ؛ وتبدو هذه الثقة فى استمرار تداول أوراق البنكنوت ، التى تصدرها هذه الهيئات ، بين أفراد الجمهور ، فى الجهة أو الجهات التى تعمل فيها ؛ دون أن يطالبها حاملوها ، بدفعها بالعملة القانونية السائدة فى التداول ، وهى العملة الذهبية ؛ إلا عندما تقتضى ظروف حملة هذه الأوراق ، طلب هذا التحويل .

وقد أسفر العمل بهذا النظام فى انجلترا ، إلى إظهار المساوىء الآتية : أن بعض المصارف غالت فى إصدار أوراق البنكنوت ، بحيث لم تحتفظ إلا بقدر بسيط من العملة الذهبية ، كاحتياطى يمكنها من مواجهة طلب كبير من جانب الجمهور ، لتحويل الأوراق إلى نقد قانونى ؛ أى إلى جنيهات ذهبية . وقد أدى هذا الإفراط من جانبها فى إصدار الأوراق ، دون التحوط لذلك ،

بالمحافظة على احتياطى مناسب من العملة ، إلى توقف كثير من المصارف عن الدفع ؛ ومن ثم أدت هذه السياسة من جانب بعض المصارف ، وهى سياسة، دفع إليها الرغبة فى الحصول على أرباح مغرية ، دون بذل عناء كبير ، إلى انتشار الذعر بين أفراد الجمهور أحياناً ، وإلى استبداد القلق بنفوسهم .

وفوق هذا ، فإن تعدد جهات الإصدار ، والسماح لعدد من المصارف ، بحق إصدار أوراق البنكنوت . لابد وأن يضيق بطبيعة الحال ، مجال تداولها، فينحصر هذا التداول ، فى الدائرة الضيقة ، التي يعمل فيها مصرف الإصدار ، والتي يمنح في حدودها ، حق إصدار هذه الأوراق . وكل هذا من شأنه أن يقلل من أهمية أوراق البنكنوت ، كنوع جديد من النقود ، أخذت تزداد الحاجة إليها تدريجا ، مع كل تقدم فى النشاط الإقتصادى ، ومع كل توسع فى المبادلات والمعاملات .

لهذين السببين ، على وجه الخصوص ، أخذت الحكومات بسياسة تركيز حق الاصدار ، فى يد قوية ، هى يد أكبر البنوك القائمة فعلا ، وأوسعها نفوذاً ، وأعلاها مكانة ، وأوفرها ثقة .

فى انجلترا صدر قانون في سنة ١٨٤٤ ، يدعى قانون بيل Peel ، أو « قانون دستور البنك » « Bank charter Act » ، منح لبنك انجلترا حق امتياز إصدار أوراق البنكنوت ، بحيث تغدو هذه الأوراق نقوداً قانونية (١) ؛ أى . بحيث تعتبر أنها مقابل كامل للوفاء . وقد نص هذا القانون

---

(١) لم يكن هذا الحق ، اى قانونية اوراق البنكنوت المصدرة ، تتمتع به أوراق البنكوت ، التى كانت تصدرها المصارف الاقليمية Country Banks فقبولها فى التداول ، كان قائما على ثقة الأفراد فيها ، ولم يكن مقرراً بحكم القانون .

على عدم تجديد حقوق الإمتياز الخاصة بإصدار أوراق البنكنوت ، التى كانت ممنوحة لغيره من المصارف ، بحيث ينتهى الأمر ، بأن يكون وحده ، الهيئة التى لها حق هذا الإصدار . وقد حدد حق البنك فى إصدار الأوراق بالشروط الآتية : أولا — أنه فيما عدا مبلغ معين يبلغ نحو أربعة عشر مليونا من الجنيهات ، يمثل قروضا للبنك على الحكومة البريطانية ، فإن على بنك انجلترا ، أن يحتفظ بإحتياطى من الذهب فى شكل نقود ذهبية ، أو فى شكل سبائك ، يعادل تماما قيمة أوراق البنكنوت ، التى يصدرها فى التداول . ثانيا — ألا يصدر البنك أوراق بنكنوت تقل قيمتها ، عن خمسة جنيهات لكل ورقة . ثالثا — أن يقوم البنك بصرف أوراق البنكنوت التى تقدم إليه ، بالذهب ؛ إذا عن لحامليها ، أن يطالبوه بذلك .

ونلاحظ من هذا أموراً عديدة . أولا — أن احتياطى الذهب يبلغ ١٠٠ ٪ من الأوراق المصدرة ، وهذا فيما عدا الأوراق المصدرة ، غير المغطاة بالذهب ، والتى يعتبرها الحكومة البريطانية للبنك ، غطاءلها . وقدرأينا أن جملة هذه الأوراق ، كانت تبلغ نحو ١٤ مليونا من الجنيهات . ومعنى هذا أن كمية أوراق البنكنوت ، المغطاة ، بأوراق حكومية ، حدد لها رقم أسمى لايمكن أن تتجاوزه . على أن قانون البنك ، صرح لبنك انجلترا ، أنه يحق له إصدار مايعادل ثلثى قيمة أوراق البنكنوت ، التى كانت لاتزال تصدرها بعض المصارف الأخرى ، عندما يحين أجل انتهاء امتيازها ، وأن يتولى البنك هذا الإصدار ، دون أن يقوم بتغطية قيمتها بغطاء من الذهب . وقد ترتب على ذلك ، أن بلغ رقم أوراق البنكنوت المصدرة ، التي لا يقابل قيمتها غطاء من الذهب ، مايقل عن عشرين مليونا من الجنيهات ، وذلك فى سنة ١٩٢٨ .

وذلك الجزء من إصدار أوراق البنكنوت الذى لا يقابله غطاء من الذهب ، يسميه الإقتصاديون عادة « بالإصدار الوثيق » « Fiduciary Issue » ، لأنه يقوم عادة على ثقة أفراد الجمهور فى الأوراق المصدرة من ناحية ، وفى البنك المصدر من ناحية ثانية .

وثانيا — أن القانون قصر إصدار أوراق البنكنوت المتداولة ، على قيمة كبيرة نسبيا ، فلا تقل قيمة الورقة عن خمسة جنيهات ، وذلك كيلا يرهق البنك بإقبال صغار المتعاملين ، علي المطالبة بصرف أوراقهم إلى ذهب ، كلما دب إلى نفوسهم ، ما يزعزع الثقة فى هذه الأوراق . وقد كان هذا الإجراء حكيما فى وقته ، بلا شك .

وثالثا — أن القانون فرض على البنك ، صرف جميع ما يقدم إليه من أوراق البنكوت ، بالذهب. كما فرض على البنك ، أن يصدر أوراق بنكوت مقابل الذهب الذى يقدمه الأفراد إليه ، إذا طلبوا منه ذلك . ومعنى هذا اتباع البنك لركن هام من أهم الأركان التى يقوم عليها « نظام الذهب » Gold standard .

ومن الواضح ، أن الحكومة أخذت فى بالها ، الظروف التى قد تجد ، فيعجز البنك عن مواجهة طلب الأفراد ، على صرف الأوراق بالذهب ، كأن تقوم أزمة ثقة مثلا ، أو كأن تسوء حالة ميزان المدفوعات ، إلى حدود قصوى ، يتعرض معها الاحتياطى الذهبى ، إلى النفاد . فى مثل هذه الأحوال ، كان للبنك أن يتقدم ، طالبا بأن يعفى من واجب « الصرف بالذهب » . فإذا استولى على السوق شعور بأن الأحوال ، ماعادت تسير في طريقها العادى ، وإذا أقبل الأفراد علي طلب العملة لإكتنازها ، وإذا توالى فيض من الطلب

من جانب الأفراد ، على البنك ، لصرف الأوراق التى يحملونها ، وإذا صادفت المصارف أزمة ، بسبب إقبال الأفراد على سحب ودائعهم منها ، ولم تكن الاحتياطيات النقدية ، التى تحتفظ بها ، كافية لسداد جميع المطلوبات منها ، لم يكن هناك سبيل لإعادة الثقة إلى النفوس ، وتهدئة الخواطر ، إلا عن طريق الاستجابة ، للنزعة الطائشة ، التى تستبد بالجمهور ، والتى تتجلى فى ضرورة الحصول على « نقود » . ولن تكون هذه الاستجابة ميسورة ، وفى حدود الإحتفاظ بالاحتياطى من الذهب ، الذى يملكه البنك المركزى ، إلا إذا سمح له بالتوقف عن دفع الأوراق ذهبا . وقد حدث هذا التوقف من جانب البنك ، وبعد استئذان البرلمان ، فى الأزمات التي حدثت فى السنوات ١٨٤٧ و ١٨٥٧ و ١٨٦٦ و ١٩١٤ و ١٩٣١ . وواضح أن معنى « التوقف عن الصرف » ، « Suspension of Convertibility » ، هو إطلاق يد البنك المركزى ، فى زيادة الكمية التى يصدرها من أوراق البنكنوت ، دون أن يقابلها غطاء من الذهب . وبمعنى آخر ، هو السماح للبنك المركزى ، بأن يتجاوز الرقم الأقصى ، لحجم الإصدار الوثيق » .

وكل ما ذكرناه ، يمكن أن يقال عن نظام الإصدار فى فرنسا ، وفى ألمانيا قبل الحرب العالمية الأولى . فلقد حددت الحكومة ، فى كل من هذين البلدين الرقم الأقصى لحجم الإصدار الوثيق ، كما نصت القوانين ، التى كان يعمل بمقتضاها بنك فرنسا ، وبنك الرايخ ، على الشروط التى يجب أن تتوافر ، لكى يسمح لكل من هذين البنكين ، تجاوز الحد الأقصى للاصدار الوثيق.

وواضح من كل هذا ، أنه طالما أن أوراق البنكنوت المصدرة ، لاتغطى كلها بالذهب ؛ وأن هناك جانباً منها ، يصدر دون أن يقابله ، غير غطاء من الأوراق المالية ، التى تمثل ديوناً على الحكومات ؛ وطالما يراعى شرط

الصرف بالذهب ، أى قيام البنك المركزى باستبدال أوراق البنكنوت التى يصدرها ، مقابل العملة القانونية ، وهى العملة المصنوعة من الذهب ، أو مقابل سبائك الذهب نفسها ؛ طالما يتوافر كل ذلك ، فان أوراق البنكنوت تعتبر فى هذه الحالة معادلة للذهب تماما ، ولكن هذا التعادل بينها وبين الذهب يرجع أولا وقبل كل شىء إلى توفر ثقة الأفراد فيها ، ونظرتهم إليها نظرتهم إلى الذهب . فاذا تزعزعت هذه الثقة ، لأمر من الأمور ، عادت أوراق البنكنوت إلى حقيقتها ، وغدت ورقا ، يلزم الأفراد بقبوله فى معاملاتهم .

ولكن ليس معنى هذا ، أن تفقد هذه الأوراق قيمتها كلية ؛ لأن صفتها النقدية تكسبها قيمة ، تحتفظ بها فى المعاملات ؛ ولكن هذه القيمة ، لن تكون بطبيعة الحال معادلة لقيمتها ، عندما كانت تصرف بالذهب . وانخفاض قيمتها التبادلية ، أى انخفاض قوتها الشرائية ، يتجلى ؛ فيما تتجه إليه أسعار الذهب من ارتفاع فى الأسواق . فاذا ارتفعت أسعار الذهب ، وغدا سعر الأونس من الذهب فى إنجلترا مثلا أربعة جنيهات ، بعد أن كان هذا السعر ٣ ج ١٠ بنس ١٧ شلن ٣ جك ، فان مقدار هذا الارتفاع ، يمثل تماما ، مدى إنهيار قيمة أوراق البنكنوت الإلزامية « Inconvertible Banknotes » التى لاتصرف بالذهب . فاذا فقدت أوراق البنكنوت ثقة الناس فيها فقداناً تاما ؛ وأعرض الناس عن قبولها فى المعاملات ، فانه مهما أسبغ القانون على هذه الأوراق ، من صفة نقدية ، فانها تفقد هذه الصفة . ولاتزيد قيمتها الفعلية على قيمة الورق المصنوعة منه . فالعبرة بما يتوافر فى هذه الأوراق من ثقة ، وفيما تحظى به ، من استمرار الناس على التعامل بها ، على الرغم من تزعزع قيمتها وانهيارها .

ونستطيع الآن أن نلمس كيف استطاعت مختلف البلاد ، التى عادت إلى نظام الذهب ، فى شكله الجديد ، وهو نظام سبائك الذهب أن تستعيض عن المسكوكات الذهبية ، بنوع اخر من النقود . فقد لاحظنا أن الحكومة البريطانية سمحت لبنك إنجلترا فى سنة ١٩١٤ ، بعدم صرف أوراق البنكنوت بالذهب . وقد ظل نظام عدم الصرف بالذهب معمولا به حتى عودة إنجلترا إلى نظام الذهب سنة ١٩٢٥ . وما فعلته إنجلترا ، فعلته غيرها من البلاد المحاربة . حيث أوقفت ألمانيا وفرنسا وغيرهما ، صرف أوراق البنكنوت بالذهب . ولهذا السبب ظلت أوراق البنكنوت ، طيلة مدة الحرب وما بعدها أوراقا إلزامية . فعند العودة إلى نظام الذهب ، بقيت أوراق البنكنوت ، وغيرها من الأوراق النقدية ، التى أصدرتها وزارة المالية أثناء الحرب ، فى التداول . وكل ماحدث من تغيير ، هو أن هذه الأوراق غدت ، إثر العودة لنظام الذهب ، قابلة للصرف بالذهب مرة أخرى . ولكن العودة إلى نظام الصرف ، صحبها عدم استخدام الذهب فى التداول الداخلى ، وقصر استخدامه على تسوية الحسابات الخارجية ، التى تقتضيها عمليات التجارة الدولية .

على أن اختفاء المسكوكات الذهبية ، أدى بحكم الضرورة إلى زيادة حجم الإصدار الوثيق . ففى إنجلترا ، صدر قانون سنة ١٩٢٨ ، وقد قضى بضم أوراق الخزينة ، وهى الأوراق النقدية التى أصدرتها وزارة المالية البريطانية من فئة الجنيه ونصف الجنيه ، إلى بنك إنجلترا ، كما قضى بأن يكون الحد الاقصى للاصدار الوثيق ٢٦٠ مليوناً من الجنيهات الاسترلينية ؛ أما الأوراق التى تصدر بعد ذلك فيجب أن تغطي بالذهب بكامل قيمتها .

وقد عدلت فرنسا عن تحديد حد أقصى للاصدار الوثيق ، فنص قانون سنة ١٩٢٨ ، على أن تغطى ٣٥ ٪ من أوراق البنكنوت المصدرة بالذهب .

بينما نص قانون تنظيم الإصدار فى ألمانيا ، على أن تكون نسبة الغطاء لأوراق البنكنوت من الذهب ٤٠ ٪ ، بحيث يمكن لبنك الرايخ أن يحتفظ ، بما يعادل ربع هذه القيمة ، فى شكل سندات أجنبية تصرف بالذهب .

ومن كل ما تقدم ، يتضح لنا ، أن أوراق البنكنوت فى ظل نظام الذهب ، تصرف بالذهب ، ولكن مايغطى منها بالذهب ، هو نسبة صغيرة منها لا تتجاوز ٤٠ ٪ من قيمتها فى معظم الأحوال .

٣ — نظام الصرف بالذهب : Gold Exchange Standard

يعتبر نظام الصرف بالذهب ، نظاماً يتفرع عن نظام الذهب نفسه ؛ لأنه يقوم بقيامه ، ويزول بزواله . فلو أن بلدا كمصر ، أصدر أوراق بنكنوت ، ولم يشأ أن يغطيها بالذهب ، بل آثر أن يتكون جانب من الغطاء ، أو الغطاء كله ، من سندات وصكوك أجنبية ، يمكن أن تباع في الأسواق المالية الأجنبية فى أى وقت ، وأن يحول ثمن بيع هذه السندات والصكوك ، إلى ذهب ؛ فان النظام النقدى الذى يسير عليه هذا البلد ، يسمى نظام الصرف بالذهب . فعملة البلد فى هذه الحالة ، لا تتصل مباشرة بالذهب ، وإنما يتوسط بينها وبينه ، عمله أجنبية ، يمكن تحويلها وصرفها فى أى وقت بالذهب . ولذا كان النظام النقدى المصرى ، نظام صرف بالذهب خلال الفترة من سنة ١٩٢٥ إلى سنة ١٩٣١ ؛ لأن غطاء أوراق البنكنوت المصرى ، كان معظمه فى شكل أذونات وسندات انجليزية .

وقد حبذ المؤتمر النقدى ، الذى عقد فى جنوا سنة ١٩٢٢ ، إتباع هذا النظام لأسباب متعددة ؛ من أهمها ندرة كميات الذهب الموجودة ، وعدم كفايتها لجميع الأغراض النقدية ؛ وللرغبة فى تركيز احتياطيات الذهب ، فى

بعض المراكز الدولية الهامة ، بغية الاقتصاد فى استعماله ، وحسن تدبيره . وقد أخذ بهذا النظام فى شكل جزئى أو كلي ، جانب كبير من بلاد العالم ، حيث وجدت فيه وسيلة هينة سهلة ، تستطيع بها أن تثبت قيمة نقدها بالنسبة للذهب ، دون أن تحتفظ بكميات كبيرة منه فى شكل عاطل ، مما يدعو إلى حبس جانب من مواردها ، فى أكداس من الذهب ، لا تغل لها دخلا .

ولو أننا نظرنا إلى المسألة ، نظرة فنية بحتة ، لوجدنا أن نظام الصرف بالذهب ، نظام مثلى للبلاد الصغيرة ؛ أو للبلاد التى لاتزال مواردها الإقتصادية محدودة ضيقة . إذ ما جدوى الاحتفاظ بكميات من الذهب ، لا تغل دخلا ، إذا استطاعت هذه البلاد ، أن تحتفظ بموارد أخرى، تقوم مقام الذهب تماما ، وتعطى دخلا لا يستهان به فى تعزيز إيراداتها ، وتغذية الجانب الدائن من ميزان مدفوعاتها .

وإذا قيل بأن سلامة نظام الصرف بالذهب ، تتوقف فى النهاية ، على سلامة النظام النقدى ، للبلاد التى تتخذ عملاتها ، غطاء لأوراق البنكوت المصدرة ؛ وأن هذا النظام قد يتحول إلى نظام صرف بالورق ، إذا اضطرت مثل هذه البلاد ، إلى التوقف عن صرف عملتها بالذهب ، كما حدث لانجلترا فى سنة ١٩٣١ ؛ إذا قيل هذا ، فانه من الميسور أن نبين أن الذهب كاحتياطى لأوراق البنكنوت المصدرة ، ليس وحده العامل الأساسى ، لسلامة النظام الإقتصادى ، للبلاد التى ترى الاعتماد عليه فى تغطية إصدارها . ولو كان الذهب هو كل شىء ، فى ضمان سلامة العملة ، واستقرار قيمتها ، لما اضطرت الولايات المتحدة سنة ١٩٣٤ ، للخروج عن نظام الذهب ، وقد كانت ولا تزال ، من البلاد التى رأت أن تكتنز أكبر مقدار من الذهب العالمى ؛ ولما أجبرت الظروف

فرنسا ، على هجر هذا النظام ، فى سنة ١٩٣٦ ، على الرغم من احتفاظها كذلك بثروة كبيرة من الذهب .

فليس المعول إذن ، لضمان سلامة العملة ، هو الاحتفاظ بالذهب ، والسعى لاقتناء أكبر كمية منه . وإنما تتوقف سلامة العملة أولا وقبل كل شىء ، على رسم سياسة نقدية سديدة ، يراعى فى وضعها الصالح الإقتصادى ، للبلد فى مجموعه . كما تتوقف سلامة العملة على الأوضاع الدولية ، ومدى ازدهار أحوال الإقتصاد العالمى .

لقد أثبتت الحوادث أن الذهب ، لايقوم واقياً من تأثر الحياة الاقتصادية لأى بلد ، بالعواصف التى تجتاحه من الخارج ؛ ولا يكفى حشد أية كميات منه ، لتأمين الرفاهة القومية ، وحمايتها من أنواع الأذى ، التى قد تلحق بها فالعالم اليوم ، كتلة واحدة ؛ تتأثر المصالح الخاصة بأى بلد فيه ؛ بكل الاهتزازات والاضطرابات ، التى قد تنشأ فى أى بلد آخر ؛ ولهذا نرجو أن نؤكد ، بأن تفكير الكثيرين فى مصر ، بأن تغطية عملتنا بالذهب ، كان يكفى وحده ، لأن ندفع عن أنفسنا كثيراً من الأضرار والنكبات التى حلت باقتصادنا ، تفكير لايقوم على بعد النظر واتساع الأفق . فلن نستطيع أن نعزل حياتنا الاقتصادية ، عن الحياة الدولية . ومهما أقمنا من أسيجة تبدو لنا أنها واقية حامية مانعة ، فان هذه الأسيجة ، لاتلبث أن تنهار ، أو أن تتقوض دعمها وأركانها ، فى مواجهة الاضطرابات العالمية .

وأرجو ألا يفهم من ذلك ، أننا كنا نحبذ بقاء نظامنا النقدى ، على الأساس الذى قام عليه منذ سنة ١٩٢٥ . لأن الحكمة تقضى ، بأننا إذا لم نستطع أن نتوقى الأخطار ، وأن ندرأ عن حياتنا الاقتصادية الشرور ، فى عالم ، تحوطه وتكتنفه الأخطار من كل ناحية ؛ فلا أقل من أن نعمل على

إنقاص حجم هذه الأخطار، وعلى التخفيف من حدة هذه الشرور . ولن يتيسر لنا ذلك ، إلا إذا قمنا بتوزيع هذه الأخطار توزيعا ، يكفل معه قدر كبير من الأمن والضمان . ولهذا كان من الواجب ، أن نعمل على تنويع غطاء عملتنا ، فلا يقتصر الأمر على الاعتماد على عملة معينة بالذات ، وإنما يجب أن يشمل الغطاء ، على أكبر عدد من العملات القوية المضمونة؛ وهذا إذا جاز لنا أن نسلم بأن هناك ضماناً ، فى عالم يعوزه الأمن ويفتقر إلى الضمان .